

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المملكة العربية السعودية

جمعية البر الخيرية بفيضة بن سويلم
تحت إشراف المركز الوطني لتنمية القطاع
غير الربحي

مسجلة برقم (٥١٧)

الرقم:

التاريخ:

المشفوعات:



لائحة السياسات المالية

لجمعية البر الخيرية بفيضة بن سويلم



جمعية البر الخيرية بفيضة بن سويلم . حائل . مسجلة برقم (٥١٧) . هاتف وفاكس ٠١٦٥٦٦٠٧٠٨ // ص ب (٥٥) رمز بريدي ٨١٩٨١ الشمالي
البريد الإلكتروني — gm.f.s1430@hotmail.com جوال الجمعية /٠٥٠٠١١٠٧٠٨



لائحة السياسات والإجراءات المالية

اسم الجمعية / جمعية البر الخيرية بفيضة بن سويلم

المادة الأولى: أحكام عامة وأهداف اللائحة

تهدف هذه اللائحة إلى تنظيم الشؤون المالية للجمعية، وضمان الاستخدام الأمثل لأموالها وفق أعلى معايير الشفافية والإفصاح، والحفاظ على أصولها، والالتزام بالأنظمة واللوائح الوطنية

(المادة الثانية: الموازنة التقديرية (التخطيط المالي)

- يُعد الإدارة المالية بالتنسيق مع المدير التنفيذي الموازنة التقديرية للسنة المالية الجديدة قبل نهايتها بشهرين على إعداد الموازنة الأقل.
- تُعرض الموازنة على مجلس الإدارة لاعتمادها، ثم تُرفع للجمعية العمومية للإقرار النهائي: الاعتماد
- يتم مقارنة الأداء المالي الفعلي بالموازنة التقديرية بشكل ربع سنوي لتحديد الانحرافات ومعالجتها: الرقابة

المادة الثالثة: الموارد والإيرادات والتبرعات

- تتكون موارد الجمعية من اشتراكات الأعضاء، التبرعات، الزكاة، الأوقاف، وعوائد الاستثمارات المصرح: مصادر التمويل بها
- يُحظر استلام أي أموال نقداً أو عبر الحسابات البنكية دون إصدار سند قبض رسمي ومؤرخ ورقمي/ورقي: سندات القبض موثق
- تُخصص حسابات بنكية فرعية مستقلة لأموال الزكاة، ولا يجوز صرفها إلا في مصارفها: الفصل بين أموال الزكاة والصدقات الشرعية المحددة

المادة الرابعة: المصروفات وصلاحيات الصرف

تتوزع صلاحيات الاعتماد المالي وفق الجدول التالي

قاعدة صارمة لا يُصرف أي مبلغ مالياً إلا بموجب وثائق متفق عليها (فواتير ضريبية، عقود، أو طلبات شراء معتمدة)





الرقم:

التاريخ:

المشروعات:

جمعية البر الخيرية بفيضة بن سويلم
تحت إشراف المركز الوطني لتنمية القطاع
غير الربحي

مسجلة برقم (٥١٧)

المادة الخامسة: الحسابات البنكية والشيكات

1. لا يتم فتح أو إغلاق أي حساب بنكي باسم الجمعية إلا بقرار رسمي من مجلس الإدارة: فتح الحسابات
2. توقيع رئيس المجلس المشرف أمين الصندوق، يشترط لوجود أي معاملة تحويل بنكي أو إصدار شيك توقيعين معتمدين: التوقيع المزدوج (أو من ينوب عنهما بقرار مجلس إدارة)
3. تُطبق سياسة التوقيع الثنائي عبر النظام المصرفي الإلكتروني للبنك: التحويلات الإلكترونية

المادة السادسة: المشتريات والتعاقدات

- تتم عبر الشراء المباشر بأفضل الأسعار (المشتريات المباشرة) في مشتريات الاعمال ادارية والصيانة
- عروض الأسعار
- تطلب عروض أسعار على الأقل لأي مشتريات مثل السلة الغذائية وسائل التدفئة حقائب مدرسية
- تُشكل لجنة مشتريات للمشاريع الكبيرة لتقييم العروض فنياً ومالياً: اللجان المختصة

المادة السابعة: العهد المالية ومقرها صندوق الجمعية

1. يُحدد مبلغ مالي محدد (١٠,٠٠٠ ريال) كعهد نقدي للمشتريات النثرية والسريعة، سداد فواتير الكهرباء والتأمينات: العهدة المستديرة
2. والمحروقات والتلفون والضيافة وتُصرف تحت مسؤولية أمين الصندوق أو من ينوب عنه
2. تُستعوض العهدة بتقديم الفواتير الأصلية، ويجب تسويتها بالكامل في نهاية السنة المالية: تسوية العهد

المادة الثامنة: التقارير المالية والمراجعة الخارجية

1. تلتزم الإدارة المالية بإعداد القوائم المالية الربع سنوية وعرضها على المشرف المالي والمدير التنفيذي: التقارير الدورية
2. يُعين مكتب مراجعة محاسبي خارجي مرخص سنوياً بقرار من الجمعية العمومية لفحص وتدقيق الحسابات وختم القوائم: المراجع الخارجي

المادة التاسعة: الحفظ والأرشفة

- تلتزم الجمعية بحفظ كافة المستندات المالية، الدفاتر، والسجلات، لمدة لا تقل عن عشر سنوات في مكان امن مع حفظ نسخه الكترونية
- تم إطلاع المجلس على لائحة السياسات المالية وافر المجلس بالموافقة عليها وعليه تم توقيع المجلس عليها

م	الاسم	المنصب	التوقيع
١	سويلم محمد السويلم	رئيس مجلس الادارة	
٢	سعدون معيض باقي العنزي	نائب الرئيس	
٣	سطام سلمان محمد العنزي	امين الصندوق	
٤	محمد سويلم محمد العنزي	عضو	
٥	مشهور سلمان محمد العنزي	عضو	
٦	راكان سويلم محمد العنزي	عضو	
٧	نشمي سلمان محمد العنزي	عضو	

